



الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

(العدد ٨٦ تابع "١") الصادر في يوم الخميس ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٩٩ - ١٢ أبريل سنة ١٩٧٩ (السنة ١٥ هـ)

محتويات العدد

رقم الصفحة

- قرار رقم ٨٢٠ لسنة ١٩٧٩ بتحديد شكل بطاقة الاستفتاء على معاهدة السلام وملحقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة ، وحل مجلس الشعب الحالي وبقاى الأسس الواردة فى البند ثانيا من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة ١
- قرار رقم ٨٢١ لسنة ١٩٧٩ بشأن تحديد عدد ومقار اللجان العامة فى عملية الاستفتاء على معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل وحل مجلس الشعب الحالي وبقاى الأسس الواردة فى البند (ثانيا) من القرار الجمهورى رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ ٥

وزارة الداخلية

وعلى قرار وزير الداخلية بالألحقة التنفيذية لقانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ بدعوة الناخبين للاستفتاء على معاهدة السلام وملحقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحكم الذاتي فى الضفة الغربية وقطاع غزة ، وحل مجلس الشعب الحالي وبقاى الأسس الواردة فى البند ثانيا من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٢٠ لسنة ١٩٧٩

بتحديد شكل بطاقة الاستفتاء على معاهدة السلام وملحقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحكم الذاتي الكامل فى الضفة الغربية وقطاع غزة ، وحل مجلس الشعب الحالي وبقاى الأسس الواردة فى البند (ثانيا) من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

قرر :

مادة ١ - تكون بطاقة الاستفتاء على حل مجلس الشعب المحدد لإجرائه يوم الخميس الموافق ١٩ من إبريل سنة ١٩٧٩ في الشكل المبين في هذا القرار ووفقا للنموذج المرافق له .

مادة ٢ - تكون البطاقة بيضاء اللون بطول قدره ٢٢ سنتيمترا وبعرض قدره ١٣ سنتيمترا .

مادة ٣ - يحمل الوجه الأول للبطاقة في الجانب الأيمن الأعلى منه رمز صقر قريش مكتوبا تحتها عبارة "جمهورية مصر العربية" ثم يكتب تحت ذلك في الوسط عبارة بطاقة استفتاء على :

(١) معاهدة السلام وملحقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة .

(٢) حل مجلس الشعب الحالي وباقي الأسس الواردة في البند (ثانيا) من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة ، وتحت ذلك تاريخ الاستفتاء وهو ١٩ أبريل سنة ١٩٧٩ .

مادة ٤ - يكتب على الوجه الخلفي للبطاقة في وسط الصفحة عبارة "جمهورية مصر العربية" وتحتها على اليمين صورة رمزية لكتاب مفتوح مكتوب بداخله العبارة الآتية "معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل" وتحت صورة الكتاب عبارة "هل توافق على معاهدة السلام وملحقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة" وأسفل الصورة الرمزية للكتاب المفتوح صورة رمزية لمبنى مجلس الشعب وتحتها تكتب عبارة "هل توافق على حل مجلس الشعب الحالي وباقي الأسس الواردة بالبند (ثانيا) من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة" - وأمام كل صورة من الصورتين المشار إليهما الجزء المخصص لإبداء الرأي .

مادة ٥ - يخصص الجزء الأيسر من الوجه الخلفي للبطاقة لإبداء الرأي ويقسم إلى قسمين كل قسم منهما قرين كل صورة من الصورتين ويحمل كل قسم عبارة (موافق) مكتوبة باللون الأحمر وتحتها دائرة قطرها ٢,٥ سنتيمترا وتحمل نفس لون العبارة وتحتها عبارة (غير موافق) باللون الأسود وتحتها دائرة قطرها ٢,٥ سم وتحمل نفس لون العبارة . وتكون الدائرتان محصورتان بين خط علوي أحمر وخط سفلي أسود ويفصلهما خط أفقي باللون الأسود .

مادة ٦ - يكون إبداء الرأي بتسويد الدائرة البيضاء التي بداخل الدائرة الحمراء بالنسبة للموافق وتسويد الدائرة البيضاء التي بداخل الدائرة السوداء بالنسبة لغير الموافق وذلك في كل قسم من قسمي البطاقة .

ولا يشترط أن يقوم الناخب بتسويد الدائرة البيضاء بالكامل بل يكفي التأشير بأية علامة تدل على رأيه سواء بتسويد الدائرة البيضاء كلها أو بعضها أو وضع أية إشارة أو علامة على جزء من الدائرة الحمراء أو السوداء أو بجوارها أو تحتها أو فوقها ما دامت هذه الإشارة أو العلامة تدل بطريقة قاطعة على رأي الناخب دون أن يفصح عن شخصيته .

مادة ٧ - يخصص لكل لجنة فرعية من لجان الاستفتاء عدد من البطاقات مماثل لعدد الناخبين المدعويين لإبداء الرأي أمامها .

مادة ٨ - يسلم رئيس كل لجنة فرعية عدد من البطاقات الإضافية وتخصص لكل من يبدى رأيه في الحالات المنصوص عليها في المادة ٢/٣٢ من القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريرا في ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٩٩ (١٢ أبريل سنة ١٩٧٩)

محمد نبوى إسماعيل



جمهورية مصر العربية

بطاقة استفتاء

على


١ - معاهدة السلام ومخفاتيها بين جمهورية مصر العربية
ودولة إسرائيل والاتفاق الخامس بإقامة
الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة

٢ - عمل مجلس الشعب الحالي وبإني الرئيس الواردة في
البند ثانيا من قرار السيد رئيس الجمهورية
رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم
الدولة

١٩ أبريل سنة ١٩٧٩

جمهورية مصر العربية

موافق




غير موافق



لقد توافقت على معاهدة السلام وموافقاتها بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل والاتفاق الخاص بإقامة الحرم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة

موافق



غير موافق



لقد توافقت على حل مجلس الشعب الحالي وبقاء الرئيس الواردة بالبندين ثانياً من قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإعادة تنظيم الدولة